

# حقوق المساهم

عزيزتي المساهم..  
بموجب المادة 115 من قانون الشركات رقم (12) لسنة 1964 فإنه يجب أن ترسل البيانات المالية للشركة مع تقرير مدققي الحسابات إلى كل مساهم بالبريد المسجل مع الدعوة لإجتماع الهيئة العامة العادي التي يجب توجيهها قبل موعد الإجتماع بأربعة عشر يوماً على الأقل، ويجب أن تشمل الدعوة على جدول الأعمال.



## دعوك لإجتماع الهيئة العامة؟!!



هذه العملة يتمويل من